

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

6962 - وأخبرنا محمد بن بشار قال ثنا محمد قال ثنا شعبة قال سمعت قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال قال ٧ قاتل يعلى رجلا فعض أحدهما صاحبه فانتزع يده من فيه فندرت ثنيته فاختصما إلى رسول الله ﷺ فقال يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل لا دية له اللفظ لابن بشار